

فصل في إخراج زكاة الفطر

أحمد الصقوب

فصل والافضل اخراجها يوم العيد قبل الصلاة. وتكره بعدها ويحرم تأخيرها عن يوم العيد مع القدرة ويقضيها. وتجزئ قبل العيد بيومين. والواجب عن كل شخص صاع تمر او زبيب او بر او شعير او اقط. ويجزئ دقيق البر والشعير اذا كان وزن الحب. ويخرج مع

عدم - 00:00:00

ارك ما يقوم مقامه من حب يقتات كدرة ودخن وباقي الله. ويجوز ان تعطي الجماعة فطرتهم لواحد وان يعطي الواحد فطرته لجماعة. ولا يجزئ اخراج القيمة في الزكاة مطلقا اه ويحرم على الشخص شراء زكاته وصدقته. ولو اشتراها من غير من اخذها منه -

00:00:30